الخ فان قلت المعراج كان بمكة وسورة البقرة نزلت بالمدينة فجواب
با قاله بعضهم ليس المراد بقوله اعطى انها انزلت عليه
بل المعنى انه استجيب له فيما لقن من الايتين من قوله تعالى [illegible]
ربنا الى فانصرنا على القوم الكافرين ولمن يقوم بحقها من
السائلين او المراد انه اعطاه ما يستبشر به لها بعد ذلك وقوله
فرضت عليك وعلى امتك خمسين صلاة فقم بها انت وامتك
وفي رواية واعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات
الخمس وخواتيم سورة البقرة وغفر لمن لا يشرك بالله
شيئا من امته المقحمات وفي رواية انس عن ابي ذر فرض
الله على امتي خمسين صلاة كل يوم وليلة فيحتمل ان يقال في كل
من هاتين الروايتين اختصار وسياق قوله في الرواية
المتقدمة الى فرضت عليك وعلى امتك كذا والمقاله ذلك
المفروض عليه يستلزم ذكر الفرض على امته وبالعكس الا ما
يستثنى من خصائصه ومن وجه الاشارة الى عظم شان
الصلوات لكون فرضها كان مختصا بليلة الاسرا اولا اختصاص صح
فرضها بكونه بغير واسطة بل بمراجعات متعددة والحكمة في تخصيص

فرض

فرض الصلاة بليلة الاسرا انه صلى الله عليه وسلم لما اسري به صلى الله عليه
وسلم لما عرج به راى تلك الليلة تعبد الملائكة منهم القائم
فلا يقعد والراكع فلا يسجد والساجد فلا يقعد فجمع الله
تعالى له ولامته تلك العبادات في ركعة واحدة يصليها
العبد بشرائطها من الطمانينة والاخلاص وفي فرضها
في تلك الليلة كما قال السهيلي التنبيه على فضلها حيث
لم تفرض الا في الحضرة المقدسة المطهرة ولذلك كانت
الطهارة من شانها ومن شرائطها والتنبيه على انها مناجاة
الرب وان الرب تبارك وتعالى مقبل بوجهه على المصلي يناجيه
يقول حمدني عبدي واثنى على عبدي الى اخر السورة.
وايضا لما كان فرضها عليه فوق السماوات السبع حتى سمع
كلام الرب وناجاه ولم يعرج به حتى طهر ظاهره وباطنه
بماء زمزم كما يتطهر المصلي للصلاة واخرج من الدنيا
بجسمه كما يخرج المصلي من الدنيا بقلبه ويحرم عليه كل شيء

Copyright © King Saud University